

الفائق في غريب الحديث

نهى صلى الله عليه وآله وسلم عن المُخَابرة .

خبر هي المزارعة على الخبرة وهي النصيب . وعن جابر Bه : كنا نُخَابِر على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فنُصَيَّب من القُصْرَى ومن كذا وكذا فقال : من كانت له أَرْضٌ فَلْيَزْرَعْهَا أو لِيَمْنَحْهَا أَخَاهُ . القُصْرَى : القُصَارَةُ وهي الحب الباقي في السنُّذِيل بعد الديَّاسَة . والمِنْحَة : العارية . وعن ابن عمر Bهما إنه كان يُخَابِر بِأَرْضِهِ ويشترط ألاَّ يَعْرُهَا . من العُرَّة : وهي السَّرَجِين . إن الحمَّى تنفى الذَّئِبَ كما يَنْفَى الكَبِيرَ الخَبَثَ .

خبث هو نُفَايَة الجَوهَر المُذَاب وَرَدِيَّة . من أُصِيبَ بدمٍ أو خبل فهو بين إحدى ثلاث : بين أن يعفو أو يقتصَّ أو يَأْخُذَ الدِّيةَ فإن فعَلَ شَيْئًا من ذلك ثم عدا بعد فإن له النار خالداً فيها مخلداً .

خبل يقال : خبل الحُبَّ قلبه إذا أفسده بخبِّله ويخبِّله خبلاً . ومنه خُبِلَتَ يَدُ فلان أي قطعت . قال أوس : ... أبنى لِيَبِينِي لستم بيدٍ ... إلاَّ يداً مَخْبُولَةً العُضُدِ

وبنو فلان يطالبون بدماء وخبل ; أي بقطع أيدٍ وأَرْجُلٍ . والمعنى : من أُصِيبَ بقتل نفس أو قطع عُضْوٍ . بين : يقتضى شيئين فصاعداً . وقوله : بين إحدى ثلاث إنما جاز لأنه محمول على المعنى . ومنه قول سيبويه : وقولهم : بينى وبينه مال معناه بيننا مال إلا أنَّ المعطوف